

والاصل فيه خبر الصحيحين من سني وهو صائم فاكل وشرب
 فليتم صومه فاذا اطعمه الله وقاه **او جريان مريق به**
 كطعم بين اسنانه وقد **عجز عن حجه** لعذر بخلافه اذا
 لم يقدري على حجه لتقصيره او وصل اليه وكان **غبار طريف**
 بل لوفخ فاه عمد حتى وصل الي جوفه لم يضر في المعوج وكان
عزيلة دقيقة او **ذبابا طيرا** او **وجه** كنعوض لمنقعة الاخر
 عنه **باب الاعتكاف** هو لغة المثل خير كان او شرا
 وسرعا المثل في المسجد من شخص مخصوص بشيء والاصل
 فيه الاجماع والاضمار خبر الصحيحين ان ابا صلي الله عليه
 وسلم اعتكف المشرك الاوسط من رمضان ثم اعتكف المشرك الاوسط
 والاربع حتى توفاه الله ثم اعتكف اربعة ايام من بعده
 وخبر البخاري انه صلى الله عليه وسلم اعتكف عشرة اشهر
 وهو سنة مؤكدة كل وقت وفي العشر الاخر من رمضان اكدقنا
 به صلى الله عليه وسلم وطلبنا للسنة القدر واركانه اربعة
 ليلت ونية ومعتكف ومعتكف فيه وشرط المعتكف اسلام وعقل
 وحلو عن حدث اكبر وشرط المعتكف ما ذكره يعقوب **يختص**
 الاعتكاف بالطواف وحكة المسجد **بالمسجد** للاتباع ولا
 يجمع شي منها في غيره والجامع بالاعتكاف اولى **ويفسد**
 في الحال مطلقا ومعها مقي منه ان كان مندوبا او متناظرا
 بسنة مع العهد والاختيار والعيا بالخير **يوطى في**
 من قبل او يبر او خارج المسجد **وانزل** له في لمس بشرة بشرة
 لخراج نفسه عن اهلية الاعتكاف بخلاف ما لو انزل بنظر
 لوقر او لمس بلا شهوة او اضلام فلا يفسد به اعتكافه
 فيما

فيما مضى من المتتابع ويفسد به في الحال يعني انه لا يحسب
 مع الجنابة بخلاف الاعمال فانه يحسب معه كالنوم **وسكر** لئلا
ويخرج من المسجد بلا عذر او اقامة حد قبة **قوله**
 لا يفسد **ولحق فقد بالمطل به** لتقصيره ويفسد ايضا في غير
 ذلك كزرة وحيس ونفاس لكن بشرط في افساد الاخيرين
 لما مضى من المتتابع ان تخلوا المدة عنهما غالبا **ولا يجوز خروجه**
منه اذا كان اعتكافه ولصاحب ان ينقض **الا الاشياء كاكل**
 وان امسك فيه **وشرب لم يكن فيه** بخلاف ما لو لم يكن فيه
 لانه لا يستغنى منه بخلاف الاكل **وقضا حاجة** وهو البول
 او الغائط ولا يطق فعلها في سقاية المسجد ولا في داس
 صد بيته التي بجانب المسجد بل له الخروج الى زوره الا ان
 تقاض حش البقد الا ان يجدي في طريقه موضعاً ولا يلف
 بحاله قضا الحاجة في غيره زوره ولا يعدل الى بعيد من
 داره ولا ينال في اكثر من عارته وله التوجه حينئذ خارج
 المسجد وله عبادة كريض اذ لم تطل ولم يعدل عن الطريق
 وله الصلاة على الجنابة ونبط عدم الطول بقدرها **واذان**
 على منارة للمسجد قريبة منه **ان كان** المودن **رايتا** للفة
 ضموها للاذان والنف الناس صوته بخلاف خروج غير
 الراتب للاذان وخروج الراتب لغير الاذان اوله اذان لكن على
 منارة ليست للمسجد اوله لكن بعيد منه **وحدت** **المر**
 من حيس ونفاس وجنابة لتجزيه الملك بشي منها
 في المسجد فلا يقطع الخروج له المتتابع الا ان يكون في
 مدة تخلوا عنهما غالبا **ولغا** **ومرض** **ينف** **معها** **الاقامة**